

إحكام الأحكام

الحديث 42 : قراءة القرآن للمتكئ في حجر الحائض .

الحديث الرابع : عن عائشة Bها قالت : [كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتكئ في حجره فيقرأ القرآن و أنا حائض] .

و فيه إشارة إلى أن الحائض لا تقرأ القرآن لأن قولها [فيقرأ القرآن] إنما يحسن التنصيص عليه إذا كان ثمة ما يوهم منعه و لو كانت قراءة القرآن للحائض جائزة لكان هذا الوهم منتفياً أعني توهم امتناع قراءة القرآن في حجر الحائض و مذهب الشافعي الصحيح امتناع قراءة الحائض للقرآن ومشهور مذهب أصحاب مالك : جوازه